بسم الله الرحمن الرحيم

Permanent Mission of
The Republic of the
SUDAN
To U.N. Office, Geneva

البعثة الدائمة
لجمهورية السودان
جنيف

Ref: N/47/12

The Permanent Mission of the Republic of The Sudan to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva presents its compliments to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights in Geneva, and has the honour to refer to the correspondence of the Chair-Rapporteur of the Working Group on discrimination against women in law and in practice, Ref: GVA-0755-ENG, dated 8th December 2011, regarding its request of information highlighting practices and significant legislative and policy reforms adopted for the advancement of women's rights and gender equality in times of political transition, since the entry into force of the Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women in 1980.

In this regard, the Mission of Sudan attaches herewith a copy of the twentieth report of the Sudanese General Administration for Women and Family, about women gain all over the period 2011-2010. This report is the outcome of a study undertaken in January 2012.

The Permanent Mission of the Republic of The Sudan avails itself of this opportunity to renew to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights the assurances of its highest consideration.

SUDAN PERMANENT MISSION TO U.N. OFFICE - GENEVA

Geneva, 13 February 2012

Office of the High Commissioner for Human Rights
Palais des Nations
CH-1211 Geneva 10
E-mail : wgdiscriminationwomen@ohchr.org

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية السودان

وزارة الرعاية الضمان الاجتماعي

الإدارة العامة للمرأة والأسرة

ملخص تنفيذي

التقرير العشري حول كسب المرأة ٢٠٠١ – ٢٠١٠م

(الواقع وآفاق المستقبل)

إحصائي ونوعي

يناير ٢٠١٢م

البيان	الرقم
المحتويات	١
مقدمة:	٢
المرجعيات:	٢
هدف التقرير:	٣
إحصائيات المرأة و تعدادها ونسبتها في السكان:.....	٣
البيانات والإحصائيات التي تبين حالة نمو و تطور المرأة خلال العقود الماضية:	٤
مقارنة وضع المرأة السودانية إقليميا وعالمياً	٤
القطاعات:	
أولاً : القطاع السياسي	٧
ثانياً : القطاع الاقتصادي	٨
ثالثا : القطاع الاجتماعي	١٠
رابعاً : الحقوق والتشريعات	١٥
خامساً: السلام وفض النزاعات	١٨
سادساً: المرأة والعمل الطوعي	١٨
سابعا : المرأة والتواصل الخارجي	١٩
الآليات المؤسسية	٢٠
الخلاصة	٢٠

مقدمة:

أولت الدولة اهتماماً كبيراً بالمرأة والارتقاء بأوضاعها تقديراً للدور الرئيسي والهام لها كشريك أصيل و فاعل في بناء المجتمع وصونه والحفاظ على تقدمه وتماسك نسيجه الاجتماعي، فقد شهدت مسيرة ترقية أوضاع المرأة جهوداً مكثفة ومتابعة مستمرة لتنفيذ الاستراتيجيات والخطط وبرامج العمل التي تستجيب للتوجهات والأهداف الوطنية وتأكدت بأن التنمية المستدامة لا يمكن أن تحقق أهدافها بدون المشاركة الفاعلة للمرأة في التخطيط والتنفيذ.

المرجعيات :-

١. الدستور الانتقالي ٢٠٠٥م .
٢. اتفاقيات السلام.
٣. المرسوم الجمهوري رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٠م
٤. البرنامج الرئاسي الثاني و الثالث .
٥. قرارات وتوجيهات المجلس الوطني ومجلس الوزراء.
٦. الاتفاقيات والمواثيق والالتزامات الدولية والإقليمية.
٧. الإستراتيجية الربع قرنية (٢٠٠٧ــ ٢٠٢٢).
٨. السياسة القومية للسكان.
١٠.السياسة القومية لتمكين المرأة (٢٠٠٧)
١١.قانون الانتخابات ٢٠٠٨م.
١٢.الإستراتيجية الوطنية للأسرة ٢٠٠٨م.
١٣. تقارير التنمية البشرية UNDP

هدف التقرير:-

أعد هذا التقرير لتقييم الوضع الحالي للمرأة السودانية من خلال المكتسبات التي تحققت لها في الفترة من (٢٠٠١م-٢٠١٠م) ، و مقارنتها مع ما تحقق لنظيراتها في الدول الأخرى، وذلك من خلال الاستراتجيات والسياسات التي تعزز للمرأة حقوقها من التمكين اجتماعياً وسياسياً واقتصادياً و ثقافياً.

يحتوي التقرير العشري حول كسب المرأة على المحاور التالية:-

الوضع الراهن ، والإستراتيجيات والسياسات، المحور الاجتماعي، المحور الاقتصادي، المحور السياسي واتخاذ القرار، محور قطاع السلام وفض النزاعات، محور الحقوق والتشريعات، محور المرأة والتواصل الخارجي،محور المرأة والعمل التطوعي، محور الآليات المؤسسية لانفاذ الإستراتيجيات والسياسات القومية، بالإضافة إلي بعض التوصيات.

إحصائيات المرأة و تعدادها ونسبتها في السكان:

يقدر سكان السودان حسب الإحصاء السكاني الخامس ٢٠٠٨م بعدد (٣٠,٨٩٨,٩٧٦) نسمة. عدد الإناث منه ١٥,١٠٧,٣٢٣نسمة، و أثبتت عملية الإحصاء أن النمو السكاني يسير بمعدل متساوي بين الجنسين و يشكل الشباب الذين تقع أعمارهم تحت الخامسة عشرة حوالي ٤,١٧٦,٣٥٥ عدد الإناث منهم ٢,٠٢٤,٩٥٤ من الحجم الكلي للسكان.

وحسب المؤشرات الديمغرافية فإن:-

- معدل النمو السكاني ٥,٢%.
- معدل الخصوبة ٥,٦٪.
- نسبة اللائي يتلقين رعاية صحية أثناء الحمل ٧٤,٣%[١].
- معدل وفيات الأمهات: ٢١٦ لكل ١٠٠ ألف ولادة حية [٢].
- معدل وفيات الأطفال أقل من ٥ سنوات ٧٨%[٣].
- العمر المتوقع عند الولادة: ٥٩,٨ للجنسين.
- متوسط حجم الأسرة (٦ أفراد).
- نسبة انتشار الإيدز ١,٤%.
- نسبة المعرفة بالقراءة والكتابة(النساء في عمر ١٥-٤٥) ٤٥,٢%.
- نسبة الالتحاق بالتعليم الأساسي ٤٦%.

---

١. مسح صحة الأسرة السوداني الدورة الثانية٢٠١٠م.
٢. المرجع السابق.
٣. المرجع السابق.

- مؤشر المساواة بين النوعين في مرحلة الأساس ٠,٩٤%.
- مؤشر المساواة بين النوعين في المرحلة الثانوية ١,٠٨%[٤].

البيانات والإحصائيات التي تبين حالة نمو و تطور المرأة خلال العقود الماضية:

- نسبة النساء اللائي تقلدن مناصب تنفيذية عليا خاصة في الخدمة العامة ٢%.
- نسبة النساء اللائي يشغلن وظائف إدارية عليا في الخدمة العامة ٩,٢%.
- نسبة النساء اللائي يشغلن وظائف إدارية إشرافية ٢٢,٣%.
- نسبة النساء اللائي يشغلن وظائف كتابية ٧٧,٨%.
- نسبة النساء في القطاع غير الرسمي ٨٥%.
- نسبة العمالة النسائية في القطاع الزراعي التقليدي ٧٨%.
- تبلغ نسبة الأمية في المناطق الريفية ٦٢% إناث و ٤٤% ذكور وفي المناطق الحضرية ٣٤% إناث و ٢١% ذكور[٥].

مقارنة وضع المرأة السودانية إقليميا وعالمياً:-

عند تقييم كل من مؤشر التنمية للنوع الاجتماعي، والفجوة بين الجنسين في التعليم في الآونة الأخيرة نجد أن السودان وحسب بيانات ومعلومات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (تقرير التنمية البشرية (٢٠٠٨/٢٠٠٧) يشير إلى أن مؤشرات الفجوة بين الجنسين المقدرة لحالة السودان عالية مقارنة مع مناطق العالم الأخرى. على سبيل المثال ، الجدول(١) يشير إلي أن السودان في العام ٢٠٠٦ من أقل البلدان النامية وعلى مستوى العالم من حيث مؤشر التنمية (GDI)، ومحو أمية الكبار ، الأهداف الإنمائية للألفية ؛ و الشباب محو الأمية معدلات للالتحاق بالمرحلة الابتدائية ، ومعدلات الالتحاق بالمدارس الثانوية الإجمالي، معدل النشاط الاقتصادي للنساء واللائي تتراوح معدل أعمارهن فوق ال١٥ ٪ من معدل الذكور الذين تتراوح أعمارهم ١٥ وما فوق). و بالإضافة إلي معدل محو أمية الكبار ،و الالتحاق بالتعليم الابتدائي و معدل النشاط الاقتصادي للنساء نجد أن وضع السودان إلى أقل من الدول العربية أيضاً.

---

[٤]. معلومات من مسح صحة الأسرة السوداني الدورة الثانية ٢٠١٠م.
[٥]. الجهاز المركزي للإحصاء ١٩٩٩م.

جدول(١): يوضح مؤشر التنمية للنوع الاجتماعي ووضع السودان مقارنة إقليمية وعالمية ٢٠٠٦م.

	نسبة تعليم الكبار أعمارهم ١٥ فما فوق (١٩٩٥-٢٠٠٥)		أهداف الألفية MDGs						نسبة النشاط الاقتصادي للنساء أعمارهن ١٥ وأكثر ٢٠٠٥	
			نسبة تعليم الشباب أعمارهم بين ١٥-٢٤ (١٩٩٥-٢٠٠٥)		إجمالي الالتحاق بالتعليم الأساسي (٢٠٠٥)		إجمالي الالتحاق بالتعليم الثانوي			
	نسبة الإناث%	نسبة الإناث للذكور%	نسبة الإناث%	نسبة الإناث للذكور%	نسبة الإناث %	نسبة الإناث للذكور%	نسبة الإناث %	نسبة الإناث للذكور%	نسبة الإناث%	نسبة الإناث للذكور%
السودان	٥١,٨	٠,٧٣	٧١,٤	٠,٨٤	٥٦	٠,٨٧	٣٣	٠,٩٤	٢٣,٧	٣٣
الدول النامية	٦٩,٩	٠,٩١	٨١,٤	٠,٩١	١٠٤	٠,٩٤	٥٨	٠,٩٣	٥٢,٤	٦٤
الدول الأقل نمواً	٤٤,٣	٠,٨٠	٥٨,٠	٠,٨٠	٩٠	٠,٨٩	٢٨	٠,٨١	٦١,٨	٧٢
الدول العربية	٥٩,٤	٠,٨٤	٧٩,٥	٠,٨٨	٨٨	٠,٩٠	٦٥	٠,٩٢	٢٦,٧	٣٤
دول الساحل والصحراء	٥١,٢	٠,٨٤	٦٥,١	٠,٨٤	٩٢	٠,٨٩	٢٨	٠,٧٩	٦٢,٦	٧٣
الدخل المتوسط	٨٦,٥	٠,٩٩	٩٦,٢	٠,٩٩	١١٠	٠,٩٧	٧٨	١,٠١	٥٧,٠	٧٢
الدخل المنخفض	٤٨,٨	٠,٨٢	٦٥,٨	٠,٨٢	٩٩	٠,٩١	٤١	٠,٨٢	٤٥,٧	٥٥
دول العالم	٧٢,٧	٠,٩٢	٨٢,٥	٠,٩٢	١٠٤	٠,٩٥	٦٤	٠,٩٤	٥٢,٥	٦٧

المصدر: تقرير التنمية البشرية ٢٠٠٧/٢٠٠٨

الجدول (٢) يوضح مؤشر التنمية للنوع الاجتماعي في السودان ٢٠٠٥-٢٠٠٦م

محتويات مؤشر التنمية للنوع الاجتماعي ٢٠٠٥-٢٠٠٦	الإناث	الذكور	نسبة الإناث (%)	نسبة الإناث إلي الذكور(%)
العمر المتوقع عند الولادة ٢٠٠٥	٥٩,٣	٥٦,٤		
نسبة تعليم الكبار أعمارهم فوق ١٥ وأكثر١٩٩٥-٢٠٠٥			٥١,٨	٠,٧٣
تعليم الشباب	٥١,٨	٧١,١	٧١,٤	٠,٨٤
مجموع إجمالي نسبة تعليم الأساسي إلي الثانوي	٣٧,٦	٤٢,٢		
إجمالي الالتحاق للتعليم الأساسي			٥٦	٠,٨٧
إجمالي الالتحاق للتعليم الثانوي			٣٣	٠,٩٤
نسبة النشاط الاقتصادي للنساء من عمر ١٥ فأكثر			٢٣,٧	٣٣
تقدير الدخل المكتسب (معادلة للقوة الشرائية بالدولار)	٧٥٦	٢,٩٩٩		٠,٢٥
عدد المقاعد التي يشغلها نساء بالبرلمان(% من المجموع الكلي للمقاعد)			١٦,٨	

المصدر: تقرير التنمية البشرية ٢٠٠٧/٢٠٠٨

الجدول أعلاه يتضح إن الفرق بين النوع الاجتماعي يظهر في فجوة تعليمية تقاس بنسبة تعليم الإناث للتعليم الابتدائي والثانوي والعالي ومؤشر التكافؤ بين الجنسين في معدلات الالتحاق للمرحلة الابتدائية الإجمالية

وإجمالي الالتحاق بالمرحلة الثانوية. على سبيل المثال، وهي نسبة منخفضة مقارنة بالنسبة المئوية للطالبات ومؤشر التكافؤ بين الجنسين من حيث نسبة الالتحاق لجميع مستويات التعليم في السودان إلى معظم الدول العربية الأخرى. مما يتطلب بذل المزيد من الجهود لتحسين النسبة المئوية للطالبات ومؤشر التكافؤ بين الجنسين والإناث نسبة الالتحاق لجميع مستويات التعليم في السودان والدول العربية. أما مؤشر التكافؤ بين الجنسين والتحاق الإناث في التعليم الثانوي هو أفضل من التعليم الابتدائي، مما يعني أن الفجوة بين الجنسين في التعليم الابتدائي هو أعلى منه في التعليم الثانوي.

أما بالنسبة لعدد النساء اللائي يشغلن مقاعد بالبرلمان فقد زادت النسبة من ١٦,٨ لتصل إلي أكثر من ٢٥% في انتخابات ٢٠١٠م ، وذلك للتمييز الايجابي لقانون الانتخابات ٢٠٠٨م.

القطاعات:

أولاً: القطاع السياسي

المرأة والمشاركة السياسية

سبقت المرأة السودانية نظيراتها في الدول المجاورة حيث نالت حق التصويت في عام ١٩٥٤م وحق الترشيح في عام ١٩٦٤م ودخلت أول امرأة البرلمان السوداني في عام ١٩٦٤م. والجدول أدناه يعكس تطور مشاركة المرأة في الجهاز التشريعي منذ الاستقلال وحتى الآن:

جدول يوضح تطور الجهاز مشاركة المرأة في الجهاز التشريعي ١٩٦٤-٢٠٠٧م

السنة	المؤسسة التشريعية	عدد الأعضاء		
		العدد الكلي	عدد النساء	نسبة الأعضاء
٢٠٠١	المجلس الوطني الانتقالي	٣٦٠	٣٥	٩,٧
٢٠٠٧	المجلس الوطني الانتقالي	٤٥٠	٨٥	١٨,٢
٢٠١٠	المجلس الوطني الانتقالي	٤٥١	١١٢	٢٥

المصدر: حسبت من مصادر المجلس الوطني.

ولعل مدلولات الجدول أنه رغم عدم مشاركة المرأة سياسياً إلا أنه من ناحية الأعداد المطلقة ارتفعت مشاركة المرأة في البرلمان من (٣٥) امرأة في العام ٢٠٠١م إلى (١١٢) في العام ٢٠١٠امرأة. كما ارتفع معدل المشاركة من ٩,٧% في العام ٢٠٠١ إلى ٢٥% في العام٢٠١٠ المجلس الوطني والمجالس التشريعية و ارتياد المرأة منصب نائب رئيس البرلمان.

المرأة والأحزاب السياسية:

نالت المرأة مواقع في الأحزاب السياسية أساسية كعضوية مكتب سياسي و لجنة مركزية ورئيس قطاعات وناطقة رسمية باسم الحزب وفي النظام الحالي تقلدت المرأة منصب نائب أمين عام الحزب (المؤتمر الوطني). وازدياد عدد القيادات النسوية في الأحزاب.

مناصب قيادية تقلدتها المرأة:

* وزير اتحادي. * والي ولاية * نائب رئيس البرلمان – رئاسة لجان برلمانية * مستشارات لرئيس الجمهورية * * وزير دولة. * وزراء ولائيين. * مستشارات لرئيس الجمهورية. * مستشارات الولاة. * قاضي محكمة عليا. * وكيل وزارة.

* سفيرات * رئيس كرسي اليونسكو. ورتباً متقدمة في القوات النظامية.

ثانيا: القطاع الاقتصادي

يقصد بتمكين المرأة اقتصاديا هو إدماج النوع الاجتماعي في الإصلاحات و السياسات الاقتصادية الكلية و توفير خدمات صحية و تعليمية شاملة لتحقيق إدماجها الكامل في النشاط الاقتصادي . وقد تم وضع العديد من السياسات و الاستراتيجيات لتمكين المرأة اقتصاديا تمثلت في :

- السياسة القومية لتمكين المرأة.
- قيام وحدة للتمويل الأصغر ببنك السودان بهدف تشجيع وتطوير الصيرفة الاجتماعية والاقتصادية وتخفيف الفقر خاصة في المناطق الريفية الأقل نمواً ووسط النساء تحديداً ورفع المستوى المعيشي لهن ووسيلة فعالة في تمكين المرأة اقتصاديا .
- صدور المنشور الخاص بتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي رقم ٢٠٠٧/١٨م والذي جاء متمشياً مع الإستراتيجية العامة للدولة الرامية لتخفيف حدة الفقر والرؤية الإستراتيجية لتنمية وترقية التمويل.
- زيادة القروض التمويلية البنكية، للتنمية الاجتماعية وزيادة السقف التمويلي من ١٠% إلى ١٢% كما تم إنشاء محفظة تمويلية وصندوق لدرء مخاطر التمويل.
- تم إنشاء بنك متخصص لتمويل الأسر (بنك الأسرة) بجانب مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية
- تيسير حصول المرأة على الأصول والخدمات الزراعية بتمويل ميسر متوسط المدى.
- بناء قدرات المرأة في مجال تكوين تنظيمات إنتاجية وخدمية خاصة التصنيع الزراعي والحرفي.

نماذج لمشروعات التمكين الاقتصادي للمرأة :

يمثل قطاع المرأة ٣٠% من جملة عملاء التمويل الأصغر بمصرف الادخار و التنمية الاجتماعية ويتم التمويل بضمان الاتحادات والجمعيات وهذا النوع من الضمان استهدف النساء بشيء من الخصوصية في القطاع الاقتصادي الغير منظم مثل مشروع تحسين أوضاع بائعات الشاي والصندوق الدوار لنساء الخلاوى ومشروع محفظة المرأة ومشروع القرض الحسن للنساء الفقيرات وتمويل العاملات محدودات الدخل عبر رابطة المرأة العاملة وقد بلغ تمويل تلك المشاريع مجتمعة خلال الفترة من ٢٠٠٥-٢٠٠٩ مبلغ ١٥ ألف جنيه واستفاد من هذا التمويلات عدد ١٩٩١٨ مستفيد.

تم إنشاء محفظة للتمويل الأصغر للمرأة بمصرف الادخار والتنمية الاجتماعية ويمكن أن نوجز أهم إنجازاتها فيما يلي: محفظة خاصة بتمويل النساء فقط وتستهدف ١٠,٠٠٠ امرأة وهن:- ١/ ربات الأسر أو من يساعدهن في إعانة الأسر. ٢/ المرأة في الريف. ٣/ محدودات الدخل. ٤/ الطالبات. ٥/ الأرامل.

مشروع محفظة المرأة:

على الرغم من أن المشروع غير موجه للمرأة الريفية على وجه الخصوص إلا أن هنالك العديد من النساء الريفيات استفدن من محفظة المرأة في مجال الإنتاج الحيواني، الإنتاج الزراعي، والتصنيع الغذائي.

على سبيل المثال لا الحصر استفادت مجموعة نهر النيل الزراعية من تمويل محفظة المرأة وفازت بإحدى جوائز نساء الريف في واحدة من دوراتها.

يساهم ديوان الزكاة في تخفيف حدة الفقر حيث قام بتنفيذ العديد من مشروعات التمويل الأصغر بالتنسيق مع الاتحاد العام للمرأة السودانية بالمركز والولايات بلغ إجمالي الدعم بنهاية العام ٢٠٠٨م (١٣٠٠٠٠٠) جنيه لعدد (٤٠) مركز ويشمل الدعم ماكينات الخياطة، أجهزة الحاسوب، ومراكز التغذية المتكاملة.

تم تكوين اتحاد لنساء الأعمال يتبع لاتحاد أصحاب العمل السوداني يضم في عضويته عدد كبير من النساء يمثل القطاعات الصناعية والتجارية والاتحاد عضو بالمكتب التنفيذي لغرفة نساء الأعمال العربية.

إنشاء آلية ائتمان مستدامة لمقابلة تمويل مشروعات صغيرة للأسر بالولايات المعنية.تساهم فيها الولاية بأموال ضمان توضع في المصرف كودائع وقفية.

تم تنفيذ مشروعات تنموية قومية بالولايات تستهدف الأسر والمجتمعات.

برامج لرفع القدرات والتوعية المجتمعية لتوعية الأسر والمجتمعات بغرض التمويل الأصغر.

تم تكوين المجلس الأعلى للنهضة الزراعية برئاسة السيد النائب الأول لرئيس الجمهورية وتشتمل على سبعة دوائر من بينها دوائر محاربة الفقر وتوفير فرص العمل وأوكلت مهامها لوزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل.

المرأة الريفية:-

تلعب المرأة دوراً هاماً خاصة في الأرياف وتشكل النساء حوالي ٨٥% من القوى العاملة في الريف في مجال الإنتاج والتصنيع الغذائي كما أن ٣٤% من العدد الكلي للأسر في الأرياف تعولهن نساء،

تمثل المرأة الريفية على وجه الخصوص عنصراً فاعلاً في مجال النشاط الزراعي في شقيه النباتي والحيواني وتشير إحصاءات منظمة العمل العربية إلى أن نسبة مساهمة المرأة السودانية في الزراعة ٧٨,٧ % مقارنة بخوالي ٧٠ % من الذكور ويتركز نشاط المرأة في الريف وتؤدي دورها في النشاط الإنتاجي بأشكاله المتعددة الأمر الذي أدي إلي التدخل بالسياسات و البرامج التي تعين المرأة الريفية و تسهيل فرص الحصول علي الأموال و الائتمان الغير تقليدي .

المشروع القومي لتعزيز دور المرأة في التنمية الريفية

يهدف المشروع القومي لتعزيز دور المرأة في التنمية الريفية لتمكين النساء والأسر الفقيرة (خاصةً تلك التي تعولها نساء) من الاستفادة من هذه البرامج التنموية وفرص التمويل للإسهام بفاعلية في تحقيق التنمية الريفية المستدامة.

يهدف المشروع إلي:

١. زيادة دخل النساء في الريف
٢. زيادة وتنمية المعارف والمهارات الإنتاجية للمرأة الريفية.

٣. تحديث نمط إنتاج (خاصةً الإنتاج الزراعي) المرأة الريفية.
٤. رفع مستوى الوعي الصحي والثقافة الغذائية في الريف.
٥. المساهمة في خفض معدلات التسرب من التعليم خاصةً بين الإناث.
٦. رفع وبناء قدرات إدارات ووحدات تنمية المرأة في الولايات خاصةً في مجال تصميم ومتابعة وتقويم المشاريع وتكوين مجموعات صغار المنتجات.

شاركت المرأة السودانية منذ عهد بعيد في الإنتاج الزراعي والحيواني والحرفي فضلاً عن الشريحة الواسعة للنساء العاملات في القطاع غير المنظم. وتشكل مشاركة النساء في القطاع الزراعي بنسبة عالية بلغت ٧٨,٧% مقارنة بحوالي ٧٠% من الذكور ويتركز نشاط المرأة في الريف وتؤدي دورها في النشاط الإنتاجي بأشكاله المتعددة الأمر الذي أدى إلى التدخلات بالسياسات والبرامج التي تعين المرأة الريفية وتسهل الحصول على التمويل والائتمان والتدريب والاستفادة من برنامج النهضة الزراعية، وأن النسبة المخصصة للتمويل الريفي تبلغ نسبة ٧٠% منها ٣٠% لتمويل النساء على أقل تقدير الأمر الذي أدى التكثيف من بناء قدرات المرأة في مجال تكوين الجمعيات والتنظيمات الإنتاجية والخدمية خاصة للإنتاج والتصنيع الزراعي والحيواني والحرفي.

ثالثاً: القطاع الاجتماعي

أ) محور الصحة

- اعتمدت الدولة السياسات والإستراتيجيات التي من شأنها العمل على تحسين خدمات الأمومة التي تشكل تحدياً بارزاً لوضع المرأة حيث لا تزال نسبة وفيات الأمهات عالية وقد بلغت النسبة ٢١٦ لكل مائة ألف حالة ولادة حية، الولادة على أيدي أشخاصٍ مدربين مع معدل ولادات قيصرية قومي يبلغ ٤,٥% .
- زيادة إعداد القابلات وذلك بهدف إشراك كادر ولادة ماهر لعملية الولادات وتفادي مخاطر وفيات الأمهات خاصة أن معدل الأمهات اللائي يضعن بالمنزل يشكل نسبة عالية بلغت ٨٦% (٧٠% في الحضر و ٩٤% في الريف) (المصدر وزارة الصحة الاتحادية).

في مجال توسيع إمكانية وصول وحصول المرأة على خدمات الرعاية الصحية للأمهات فقد تم اعتماد القابلة الماهرة كحد أدنى لتقديم خدمات الأمومة الآمنة.

في مجال محاربة العادات الضارة وخاصة ختان الإناث حيث تبلغ نسبة انتشار ختان الإناث ٦٩,٤% (مسح صحة الأسرة ٢٠٠٦) أصدر المجلس الطبي قراراً مهني يمنع ممارسة خفاض الإناث بواسطة العاملين في المهن الصحية.

يقدر معدل انتشار الإيدز بين السكان ٠,٥% للذكور و ١,٢٤% للإناث (البرنامج القومي لمكافحة الإيدز، ٢٠٠٩) . ويظل الانتشار منخفضاً جزئيا نسبة للسلوك الحذر بين عامة السكان والعادات الثقافية بين المجتمعات التي تسهم في بطء انتشار المرض.

من التحديات الصحية التي تواجه المرأة في مجال الصحة (يمثل سرطان الثدي أعلى نسبة سرطان بين النساء ويبلغ ٣٤,٥% يليه سرطان عنق الرحم ويمثل ١٤,٣% وبالتالي يمثل الاثنين معاً حوالي ٥٠% من مجموع حالات السرطان بين النساء)، وتشكل السرطانات أسباب الوفاة الأولى بين النساء كما نجد أن معظم المصابات بالمرض في الفئة العمرية ٣٠-٤٩ سنة.

واتخذت وزارة الصحة جملة من الإستراتيجيات والسياسات والتدخلات المبنية على الدلائل العلمية والتي تسعى لتوسيع التغطية ونشر الخدمات الخاصة للمناطق النائية، والحد من إنتشار الأمراض الفتاكة.

البيئة:

اثبتت التقارير و الدراسات أن تغير المناخ حقيقة ملموسة، وان تأثيراته قد أصبحت محسوسة في كل أنحاء العالم، خاصة في المناطق الأكثر قابلية. وقد أسهم تغير المناخ في عدم الأمن الغذائي والتصحر وشح المياه وزيادة في العواصف المدمرة والفيضانات بما ينعكس على النساء خاصة ونجدهن اشد تأثراً بتغير المناخ و الكوارث الطبيعية بسبب يقمن به من مهام في المجالات الاجتماعية و التمييز و الفقر.

٣ / التعليم

حقق قطاع التعليم قدراً من التقدم في سياق جهود الدولة المبذولة لتوفير التعليم للجميع وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الخاصة بتعميم التعليم الأساسي وتحقيق المساواة بين الجنسين بجميع مراحل التعليم. ارتفعت معدلات القيد بالتعليم الابتدائي والثانوي والتعليم العالي وإن كانت الفجوة النوعية لكل هذه المؤشرات ما تزال قائمة وبخاصة في قيد الإناث في الكليات العملية والتطبيقية فلقد بذلت الدولة جهوداً مقدرة لتحسين المستوى التعليمي منها: إصلاح النظم التربوية ومواجهة تسرب الإناث وتوفير الخدمات التعليمية ورفع أعداد الفتيات الملتحقات بمراحل التعليم المختلفة وبرامج تعليم المرأة الريفية والظاعنة وتضمين النوع الاجتماعي في المناهج الدراسية.

زادت نسبة مواصلة الالتحاق في الدراسة من ٤٨,٣% (المسح العنقودي المتعدد المؤشرات في العام ٢٠٠٠-٢٠٠١م) إلى ٦٨،٧% في (٢٠٠٧-٢٠٠٨م ٦٣,٤% للإناث، ٧٣,٩% للذكور) (الإحصاء التربوي ٢٠٠٧-٢٠٠٨م).

العدالة النوعية على المستوى القومي في طريقها للتحقق ولكن الفجوة النوعية ما زالت موجودة في مجال التعليم الأساسي وتتباين على مستوى الولايات والمحليات ووسط المجموعات ذات الاختلافات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

رسم بياني يوضح التباين بين الولايات وخاصة مناطق النزاعات

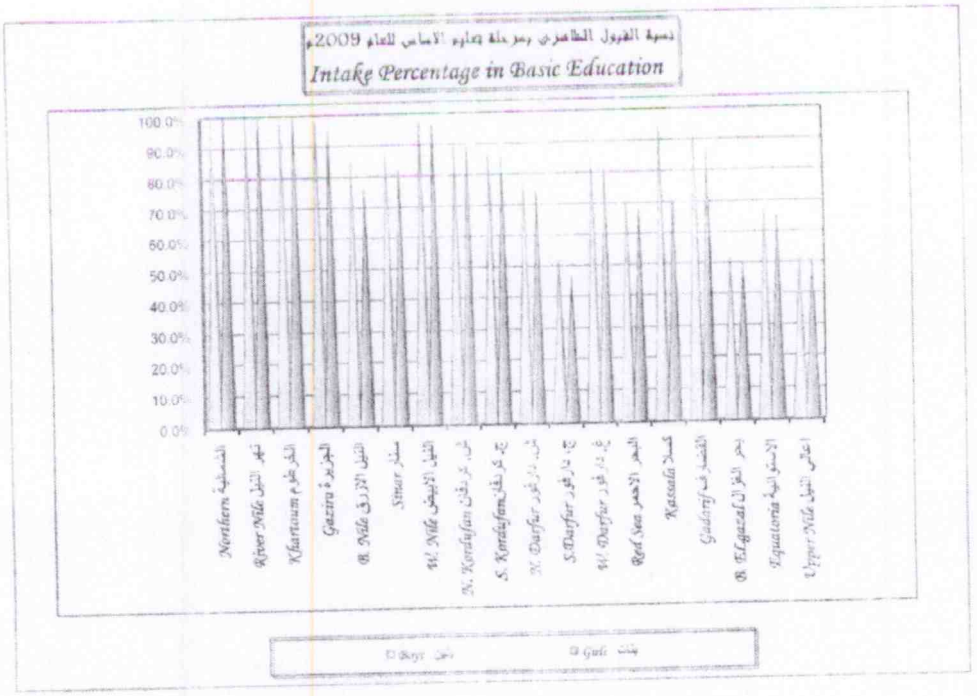

المصدر: الإحصاء التربوي للعام ٢٠٠٨ – ٢٠٠٩م

يعكس تطور تعليم البنات في مرحلة الأساس خلال السنوات الأخيرة تقدم في معدل نمو استيعاب البنات ويقدر عدد المستوعبات ١،٨ مليون مقارنة بـــ ٢،١ مليون للبنين، أي أن معدل الاستيعاب يقدر ب (٥٧،٤% و٦٥،٧%) للنوعين على الترتيب.

جدول يوضح استيعاب البنين والبنات حسب المراحل

المرحلة	النسبة المئوية بنين	النسبة المئوية بنات	نسبة الفجوة النوعية
قبل المدرسي (خلاوى، رياض)	%٢٦,٧	%٢٦,٧	% ٠,٠٠
الأساس	%٧٣,٩	%٦٣,٤	%١٠,٥ لصالح البنات
الثانوي	%٢٩,٦	%٢٦,٣	%٣,٣ لصالح البنين
القبول للجامعات بكالوريوس	%٤٩,٩	%٥٠,١	%٠,٢ لصالح البنات
القبول للجامعات دبلوم ٢٠٠٧م	%٧٣,٧	%٢٦,٣	٤٧,٤ لصالح البنين

المصدر: كتاب الإحصاء التربوي للعام ٢٠٠٧-٢٠٠٨م

التسرب:

ما زال التسرب يشكل تحدياً أمام النظام التعليمي لمرحلة الأساس وفقاً لما ورد في الكتاب الإحصائي للعام ٢٠٠٧-٢٠٠٨م نجد نسبة التسرب والإعادة كالآتي:

النوع	التسرب	الإعادة
بنين	%٢,٧	%٥,٤
بنات	%٢,٥	%٥,٢

تتفاوت النسب بين الولايات حيث نجد إن ولاية الخرطوم أقل نسبة في التسرب والإعادة حيث بلغت نسبة التسرب للبنات ٠,٤% أما البنين ٠,٣% والإعادة ٠,٦% و٠,٩% على التوالي بنات وبنين، أما أعلى نسب التسرب فهي في ولاية البحر الأحمر وكسلا ويرجع ذلك للعادات والتقاليد السائدة في تلك المناطق.

البحر الأحمر	التسرب	بنين	%٧	بنات	%٩,٢
	الإعادة	بنين	%٦,٩	بنات	%٨
كسلا	التسرب	بنين	%١٠,١	بنات	%٩
	الإعادة	بنين	%٨,٤	بنات	%١١,٦

كتاب الإحصاء التربوي ٢٠٠٧- ٢٠٠٨

مرحلة الثانوي:

- أما في التعليم الثانوي فتشير البيانات الرسمية لوزارة التعليم العام بأن جملة المستوعبين في الفئة العمرية المستهدفة ٢٥,٩% وتتراوح معدلات الاستيعاب ٢٥,٩% للبنات و٢٥,٩% للبنين، مما يعني أن الفجوة قد ردمت (إلا أن نسبة كبيرة ما زالت خارج نظام التعليم الثانوي بشقيه الأكاديمي والفني).
- بلغت نسبة الالتحاق بالتعليم الثانوي ٢٨% (٢٦,٣% للإناث، ٢٩,٦% للذكور) الإحصاء التربوي (٢٠٠٧-٢٠٠٨م).
- بالرغم من حقيقة زيادة عدد الإناث في كل المراحل التعليمية وخصوصاً التعليم العالي حيث أصبحت الفجوة لصالح الإناث كما تم ردم الفجوة في التعليم الأساسي وأيضاً زيادة عدد مدارس البنات مقارنة بمدارس البنين لا يزال معدل الفجوة ١٢,٦%.

وتشمل مرحلة التعليم الثانوي القسمين الأكاديمي والفني وفي عام ٢٠٠٦م زادت نسبة التلاميذ بنسبة ٣,٦%.

والجدول (٤) يوضح ذلك:

السنة	٢٠٠٧/٢٠٠٦م	٢٠٠٨/٢٠٠٧
ذكور	٣٢٦٨٠٥	٣٦١٤٠٠
إناث	٣٠٩٣٥١	٣١٩٣٦٧

المصدر كتاب الإحصاء التربوي ٢٠٠٧-٢٠٠٨

ونسبة الاستيعاب بالنسبة للذكور ٢٩,٦% والإناث ٢٦,٣% ونلاحظ ولاية الخرطوم نسبة استيعاب الإناث أكبر من الذكور حيث سجلت ٥٥,٨% بينما الذكور ٥٤% وأدنى نسبة في بحر الغزال ٣,٣% إناث و ٤,١% ذكور.

التعليم العالي:

شهدت ثورة التعليم العالي تطوراً ملموساً فبلغ عدد الطلاب المستوعبين (١٣٣٦٥٤) عام (٢٠٠٧م) بنسبة زيادة ٥٣% من العام السابق. كان هناك تدني في قبول الإناث في الجامعات في فترة السبعينات والثمانينات من القرن الماضي وبعد ثورة التعليم العالي في التسعينات وإنشاء الجامعات القومية والولائية حيث بلغ عدد الجامعات الحكومية ٢٦ جامعة و٤٦ كلية أهلية وخمسة جامعات أهلية.

زادت نسبة الإناث والآن تفوق على قبول الذكور كما هو موضح في الإحصاءات أدناه:

إحصائية القبول للبكالوريوس للجامعات الحكومية والتعليم الأهلي

البيان	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧
إناث	٤٨٩٩١	٤٢٩٧٩	٤٦٩١٣	٤٧٠٨٦
ذكور	٤٢٨٨٥	٤١٩٣٢	٤٦٩٦١	٤٦٩٥٧
المجموع	٩١٨٧٦	٨٤٩١١	٩٣٨٧٤	٩٤٠٤٣
نسبة الإناث	%٥٣,٣	%٥٠,٦	%٤٩,٩	%٥٠,١
نسبة الذكور	%٤٦,٧	%٤٩,٤	%٥٠,١	%٤٩,٩

المصدر: وزارة التعليم العالي إدارة القبول

مراكز تنمية المجتمع:

هذه المراكز أنشئت من قبل هيئة التعليم التقني التي تتبع لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتي يبلغ عددها "١٣٤" مركزاً وهي مراكز تتبع للجامعات الحكومية في مختلف ولايات السودان وتستهدف جميع المستويات التعليمية والفئات العمرية للمرأة حيث يتم التدريب في خمسة مجالات هي: (الثقافة الإسلامية، الغذاء والتغذية، صحة البيئة، الصحة العامة، الجماليات وتشمل "فنون التفصيل والخياطة وأعمال السيراميك").

تعليم الرحل

في السنوات الثلاث الماضية تم إحراز تقدم في تعليم الرحل حيث قفز إجمالي الأطفال المسجلين من ١٦% إلى ٣٣% منهم ٧٣,٧% أولاد و٦١,٨% بنات (المصدر : إستراتيجية تعليم الرحل للعام ٢٠٠٩ ، وزارة التعليم العام).

تم رفع نسبة القبول عند الرحل من ٢٠% إلى ٧٠% حتى عام ٢٠١١م ، وإلى ١٠٠% للجميع عام ٢٠١٥م بإنشاء مدارس متنقلة (٧٢٠) ومدارس متنقلة للرحل (٣٥٢).

ورغم الجهود المبذولة من الدولة لتعليم الرحل إلا أن هناك فجوات تعليمية خاصة في المناطق الريفية ومناطق الرحل.

حجم الأمية في السودان:

شهد مؤشر معرفة الكتابة والقراءة تقدماً كبيراً مقارنة بانخفاض معدلاته إلى ٢٧,١% للبالغين في عام ١٩٩٠.وأقل من ٢٠ ٪ بالنسبة للمرأة. وقد ارتفعت معدلات معرفة القراءة والكتابة إلى ٦١ ٪ لكلا الجنسين في عام ٢٠٠٧. وبلغت ٧١ ٪ للذكور و ٥٢ ٪ للإناث.

مما تقدم نجد أن قطاع التعليم قد أحرز قدراً من التقدم في سياق الجهود المبذولة لتوفير التعليم للجميع وتحقيق أهداف الألفية الخاصة بتعميم التعليم الأساسي وتحقيق المساواة بين الجنسين بجميع مراحل التعليم، ولقد زادت نسبة مواصلة الدراسة نسبة للانتظام لدى البنات، وهذا يتطلب توفير الدعم المادي لبرامج وأنشطة محو الأمية ودعم إستراتجية تعليم الأطفال والشباب خارج المدرسة بجانب تقديم تعليم متنوع يناسب التنوع البيئي والثقافي وسد الفجوة النوعية في التعليم الأساسي والثانوي بحلول عام ٢٠١٥م، ورفع نسبة إكمال البنات لمرحلة الأساس من ١٩% في عام ٢٠٠٧م إلى ٥٠% في عام ٢٠١١م، بجانب تمكين الفتيات اليافعات اقتصادياً من خلال تمليكهن المهارات الحياتية، ومحاربة العادات والتقاليد السالبة تجاه تعليم البنات، ومنع ظاهرة التسرب بمرحلة الأساس.

مما تقدم يتضح أن مجال التعليم شهد تقدماً ملحوظاً إلا أن وضع المرأة وظروفها الحياتية تطلب مزيد من الإلمام والمعرفة بحقوقها القانونية وممارستها وفهمها لمتطلبات سوق العمل ومقتضياته والتقنيات الحديثة والدخول في مجال العولمة.

رابعاً: الحقوق والتشريعات

تكفل القوانين السودانية للمرأة جميع حقوقها على أساس المساواة العادلة وعدم التمييز، يؤكد دستور السودان الانتقالي للعام ٢٠٠٥ م على تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها ويعطي أولوية قصوى إلى تدعيم حقوق المرأة في جميع النواحي الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وإعطائها أولوية خاصة من خلال التمييز الإيجابي وقد نص علي الآتي : .

١. الأسرة هي الوحدة الطبيعية والأساسية للمجتمع ولها الحق في حماية القانون، ويجب الاعتراف بحق الرجل و المرأة في الزواج وتأسيس الأسرة وفقاً لقوانين الأحوال الشخصية الخاصة بهما، ولا يتم أي زواج إلاّ بقبول طوعي وكامل من طرفيه.

٢. تضطلع الدولة بحماية الأمومة ووقاية المرأة من الظلم وتعزيز المساواة بين الجنسين وتأكيد دور المرأة في الأسرة وتمكينها في الحياة العامة.

٣. تكفل الدولة للرجال والنساء الحق المتساوي في التمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما فيها الحق في الأجر المتساوي للعمل المتساوي والمزايا الوظيفية الأخرى.

٤. تعزز الدولة حقوق المرأة من خلال التمييز الإيجابي.

٥. تعمل الدولة على محاربة العادات والتقاليد الضارة التي تقلل من كرامة المرأة ووضعيتها.

٦. توفر الدولة الرعاية الصحية للأمومة والطفولة وللحوامل.

٧. تحمي الدولة حقوق الطفل كما وردت في الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي صادق عليها السودان.

والملاحظ أن الفقرة (٤) من المادة أعلاه بمفهوم المخالفة منعت التمييز السلبي الذي يمارس ضد النساء وأيضا نادت بمحاربة العادات والتقاليد الضارة التي تقلل من كرامة المرأة ويدخل في هذا الإطار ختان الإناث والتمييز الذي يمارس على البنات في المنزل.

كما نص الدستور الانتقالي لسنة ٢٠٠٥م في الباب الثاني منه، على وثيقة الحقوق ووضح ماهية وثيقة الحقوق في المادة ٢٧حيث نصت على:

(١) تكون وثيقة الحقوق عهداً بين كافة أهل السودان، وبينهم وبين حكوماتهم على كل مستوى، والتزاماً من جانبهم بأن يحترموا حقوق الإنسان والحريات الأساسية المضمنة في هذا الدستور وأن يعملوا على ترقيتها؛ وتعتبر حجر الأساس للعدالة الاجتماعية والمساواة والديمقراطية في السودان.

(٢) تحمى الدولة هذه الوثيقة وتعززها وتضمنها وتنفذها.

(٣) تعتبر كل الحقوق والحريات المضمنة في الاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والمصادق عليها من قبل جمهورية السودان جزءً لا يتجزأ من هذه الوثيقة.

(٤) تنظم التشريعات الحقوق والحريات المضمنة في هذه الوثيقة ولا تصادرها أو تنتقص منها.

تواصلاً للجهود المبذولة في دعم مبادئ الإنصاف والعدالة وترسيخاً للمكاسب التي نالتها المرأة كما ورد في المادة ٢٨ التي نصت على الأجر المتساوي للعمل المتساوي على أساس طبيعة العمل والقاعدة العامة في قانون الخدمة المدنية تولي الوظيفة العامة على أساس الجدارة دون تمييز المادة (٥٩) في لائحة الخدمة المدنية القومية لسنة ٢٠٠٧م على الحق المتساوي في الترقية وتنص المادة (٦١) من ذات اللائحة على أن تكون أسس الاختيار وتقويم المتنافسين على الترقية على أساس الجدارة، وراعت لائحة الخدمة المدنية القومية لسنة ٢٠٠٧م بالإضافة إلي ذلك فقد تضمنت قوانين ولوائح الخدمة الاستحقاقات الآتية للمرأة:

١- استحقاق المرأة العاملة إجازة وضع لمدة ثمانية أسابيع بأجر كامل ويجوز تجزئة تلك الإجازة بناء على طلب العاملة،

٢- تخفيض ساعات العمل للمرضعات لمدة سنتين من تاريخ الولادة. المادة (١٠٤) من اللائحة تمنح المرأة العاملة التي يتوفى زوجها إجازة عدة براتب كامل.

٣- المساواة في الأجر المتساوي والتمتع بالمزايا الوظيفية وهذا جاء مساوي لنص المادة (٣٢) من دستور السودان الانتقالي لسنة ٢٠٠٥م في أن الدولة تكفل للرجال والنساء الحق في التمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية بما فيها الأجر المتساوي.

٤- لا يجوز استخدامها في الأعمال الخطرة التي تحتاج أي مجهود جسماني كحمل الأثقال.

٥- لا يجوز تشغيل النساء فيما بين الساعة العاشرة مساءاً والسادسة صباحاً يستثنى من ذلك تشغيل النساء في الأعمال الإدارية والمهنية والفنية أو أي أعمال للخدمات الاجتماعية أو الصحية.

٦- المادة (٣٦) لها حق التظلم والمادة (٤٠) لها حق التدريب والمادة (٤٥) لها حق الإجازة السنوية والمادة (٤٦) لها الحق في الإجازة بدون مرتب وإجازة مرافقة الزوج بدون أجر وكذلك الرجل له نفس الحق.

٧- إن لائحة الخدمة المجازة لسنة ٢٠٠٧م قد ساوت في علاوة البديل النقدي بين العاملين دون تميز حسب الجنس أو النوع وكذلك علاوة الأطفال.

٨- لم تغفل وزارة العمل تنفيذ الصكوك الدولية الخاصة بحماية الأسرة في التصديق على الاتفاقيات الدولية مثل منظمة العمل الدولية والإقليمية والعربية.

الحقوق المدنية:

نجد أن قانون الجنسية لسنة ١٩٩٣م أسوة بما عليه الحال في قانون ١٩٥٧م قد تبنى مبدأ استقلال الجنسية في العائلة وذلك احتراماً لإرادة المرأة ولكنه علق دخولها في الجنسية السودانية على موافقة الوزير بناء على شروط ميسرة أي أنه اعتد بالتجنس الميسر في دخول المرأة في جنسية زوجها السوداني.

الدستور الانتقالي ٢٠٠٥م وحق المواطنة والجنسية:

المواطنة والجنسية وردت في المادة ٧ من الدستور الانتقالي ٢٠٠٥م حيث نصت على:

٧-(١) تكون المواطنة أساس الحقوق المتساوية والواجبات لكل السودانيين.

(٢) لكل مولود من أم أو أب سوداني حق لا ينتقص في التمتع بالجنسية والمواطنة السودانية.

(٣) ينظم القانون المواطنة والتجنس، ولا يجوز نزع الجنسية عمن اكتسبنها بالتجنس إلا بقانون.

(٤) يجوز لأي سوداني أن يكتسب جنسية بلد آخر حسبما ينظمه القانون.

قانـــون الجنسيـــــة السودانية تعديل لسنة ٢٠٠٥

المادة ٤ (١) من قانون الجنسية السودانية تعديل لسنة ٢٠٠٥ المنشور بتاريخ ٢٠٠٥/٧/٦م
قد كفل هذا القانون يكون الشخص المولود من أم سودانية بالميلاد مستحقاً للجنسية السودانية بالميلاد متى تقدم بطلب لذلك.

خامساً: السـلام وفض النزاعات

منذ عهود مضت ظلت تتلاحق و تتواصل مجاهدات المرأة دعماً للأمن و الاستقرار بدءاً من تجربة الحكم التركي في السودان مروراً بالثورة المهدية و انتهاءً بتجربة ثورة الإنقاذ الوطني التي تعاظم في عهدها دور المرأة و تعدد حيث تصدت المرأة السودانية لتحقيق مفهوم الأمن و الدفاع مسئولية الجميع بانتظامها في مراكز التدريب عبر مؤسسة الدفاع الشعبي و الشد من أزر الزوج و الدفع بالأبناء و شحذ الهمم بأدب الحكامات وثقافة الجهادة وإعادة الحياة للقرى المدمرة والمساهمة في الاستقرار والتماسك الأسري والاجتماعي.

ولم يقتصر دور المرأة على ذلك بل تمدد دورها حتى طال عملية السلام وفض النزاعات بمشاركاتها الفاعلة بالرأي الصائب والنقاش الهادف المثمر من خلال كل جولات محادثات السلام والمؤتمرات الإقليمية والعالمية في هذا الشأن ومن أبرزها مؤتمر المانحين باوسلو الذي قدمت فيه المرأة السودانية أنموذجا بوحدة الصف والمواقف (الحكومة والحركة والمجتمع المدني) والخروج بإعلان اوسلو و قد نظمت المرأة العديد من الورش والسمنارات والمنتديات حول ثقافة السودان والتنمية مصحوبة بالقوافل الحربية والصحية.

سادساً: المرأة والعمل الطوعي

شهدت حقبة الثمانينات تسجيل ثلاث جمعيات نسوية فقط. أما التسعينات شهدت تسجيل أكثر من خمسة وعشرون منظمة نسوية. وبداية من العام ٢٠٠٠م تضاعفت أعداد المنظمات النسوية وقد لعبت المنظمات والجمعيات النسائية باختلاف أنواعها دوراً هاماً في تحديد مكانة المرأة في المجتمع. ويزداد دورها فاعلية وأهمية كلما التصقت بجماهير النساء على المستوى القاعدي، وتعرفت على شواغلهن واحتياجاتهن. ومسيرتهن مازالت مستمرة. لقد كان العمل الطوعي أحد الركائز الهامة التي أسهمت في إحداث التنمية الشاملة بأبعادها الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية. وتعتبر مؤسسات المجتمع المدني النسوية من الأدوات الفاعلة والهامة وكان لها دوراً بارزاً في إنفاذ استراتيجيات وسياسات الدولة. ومن خلال الشراكة الذكية لتحقيق مكاسب مشهودة في مجال ترقية المرأة.

كفل دستور السودان للجنسين حق التنظيم للأغراض السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية والمهنية دون تميز – كما أن قانون نقابات عمال السودان كفل للمرأة حق العمل للأغراض النقابية علي كل المستويات

بلغ عدد المنظمات الطوعية العاملة في مجال المرأة (٦١) منظمة بنسبة تبلغ ١٤,٣%، و١٤٠ منظمة وطنية تترأس النساء ثلاثة وأربعين منظمة من بينها بنسبة تبلغ ٢٠,٨%، وتقوم النساء على أمر ١٥ منظمة قاعدية من أصل ثلاثين منظمة قاعدية بنسبة ٥٠%، و تبلغ الشبكات ثمانية شبكات تترأس النساء اثنتين منها بنسبة ٢٥%، أما المنظمات الأجنبية ومنظمات الأمم المتحدة فتبلغ إحدى وستين منظمة تترأس النساء ثمانية منها بنسبة تبلغ ١٢,١%. (المصدر وزارة الشئون الإنسانية ومفوضية العون الإنساني).

ازداد عدد المنظمات النسوية الفاعلة مما يشكل دفعة قوية ومكاسب إضافية لتمكين المرأة بالإضافة إلي إنشاء شبكات نسوية تمثل شراكة بين مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني.

وعلى سبيل المثال لا الحصر يمثل الاتحاد العام للمرأة السودانية اكبر التنظيمات النسوية القاعدية .وهو تنظيم قومي طوعي يعمل من اجل مجتمع تسوده العدالة والمساواة في الحقوق والواجبات.

سابعاً: المرأة والتواصل الخارجي

تمثل مشاركات المرأة الخارجية على مستوى الوزارة و القيادات والمختصين والخبراء **ومنظمات المجتمع المدني في العديد** في المحافل الإقليمية والدولية أسهمت المشاركة في بلورة العديد من المفاهيم و الرؤى حول المرأة ووظائفها ودورها في الحياة العامة والخاصة مستصحبةً أطر مرجعية تم الأخذ بكل ما من شانه أن يخدم المصلحة العامة للأمة السودانية وينأى عن كل ما يضر بسلامتها ومستقبل أجيالها و تحسين الصورة الذهنية عن السودان و عكس مكاسب المرأة السودانية و مبادراته و تجاربه الرائدة المتمثلة في :

- . تجربة السودان في مجال التمويل الأصغر نيويورك.
- تجربة السودان في مجال تعليم الرحل ومشروعات المرأة غواتمالا.
- تجربة السودان في مجال التكافل المجتمعي.
- التمكين السياسي / التمييز الإيجابي.

وثيقة دراسة حول الضوابط الاجتماعية الواجبة في مواجهة السلوك المنحرف.

وفي شأن الاستراتيجيات والسياسات المعنية بالمرأة :

- تم اعتماد إعلان المساواة بين الجنسين بواسطة القادة الأفارقة ثم تلاه إعداد السياسة الخاصة للاتحاد الأفريقي في مسائل الجنسين بحيث تغطي الفترة ٢٠٠٨ – ٢٠١١،
- علي المستوي الإسلامي والعربي تم تطوير جملة من المؤشرات الإستراتيجية والتي تشكل إطارا يستهدي به في وضع السياسات والبرامج التفصيلية في مجال تمكين المرأة.

وفي شأن الالتقاء مع المجتمع الإقليمي و الدولي تم الاتي :

- ✓ الاتفاق على ترقية واحترام حقوق الإنسان الداعمة لإنصاف المرأة واحترام كرامتها الإنسانية.

- ✓ نشوء اعتقاد متعاظم بأهمية الدور المحوري للمرأة في البناء الحضاري للأمم والمجتمعات وتجاوز التحديات والعقبات.
- ✓ الاتفاق إدماج شواغل، احتياجات المرأة في تصميم واعتماد السياسات وعمليات الموازنة حسب الاقتضاء.
- ✓ التأكيد على توفير الموارد والإمكانات اللازمة لتحقيق الاستراتيجيات والسياسات المعنية بالمرأة وخاصة المتعلقة بمناهضة الفقر وسط النساء.
- ✓ تعظيم دور المرأة في إطار أسرة دولية متكافلة متوازنة آمنة مستقرة.
- ✓ الوفاء بالالتزامات الواردة في إعلان ومناهج العمل والمواثيق الدولية.
- ✓ الاهتمام بإنشاء أجهزة وطنية معنية بشئون المرأة.
- ✓ إقامة شراكات مع المجتمع المدني والقطاع الخاص وتحقيق التكامل مع المؤسسات الرسمية لخدمة قضايا المرأة.
- ✓ مشاركة المرأة الكاملة والمتكافئة في ترسيخ السلام وفض النزاعات.

وقد شهدت الفترة ٢٠٠٢- ٢٠٠٩ حصول اثنتي عشر منظمة وطنية على الوضعية الاستشارية في المجلس الاقتصادي الاجتماعي بالأمم المتحدة.

الآليات المؤسسية لانفاذ الاستراتيجيات و السياسات القومية لتمكين المرأة:-

تتعدد الآليات والمؤسسات الداعمة للنهوض بالمرأة وتمكينها وهي تشمل المؤسسات في القطاعين العام والخاص والمؤسسات غير الحكومية مثال لذلك الهيئات التشريعية، المؤسسات الأكاديمية والبحثية والروابط المهنية، النقابات العمالية، التعاونيات، منظمات المرأة، التجمعات النسائية ووسائط الأعلام .

الخلاصة:-

تتواصل جهود الوزارة في إنفاذ السياسة القومية لتمكين المرأة والتي تخطينا مرحلة إنزالها والتوعية بمحاورها ونشرها على جميع المستويات الوطنية إلى مرحلة الإنفاذ وفق خطة تفصيلية غطت محاورها الستة (الصحة والبيئة، التعليم، التمكين الاقتصادي، حقوق الإنسان والقانون، المشاركة السياسية واتخاذ القرار والسلام وفض النزاعات) ولتمكين إدارات المرأة بالولايات من إنفاذ السياسة قمنا بتقديم الدعم المؤسسي والفني والتأهيل لها.

وقد أثمر الطرق علي السياسة في دمج قضايا المرأة في السياسات العامة حيث تحققت مكاسب متميزة لقطاع المرأة من أهمها إجازة الدولة التمييز الإيجابي للمرأة كحد أدنى وتمكينها للمنافسة في الدوائر الجغرافية وترشيح نفسها في المستويات الانتخابية المختلفة للانتخابات كالدوائر الخاصة بالنقابات

والاتحادات العلمية والمهنية والفئوية وهذا التمييز الايجابي أتاح لها فرصة لارتاد مواقع اتخاذ القرار وإنفاذه.

ففي الجانب السياسي تقنن عضوية المرأة بالمجلس الوطني بنسبة ٢٥% بجانب اعتلائها منصب نائب رئيس المجلس الوطني ومشاركتها الفاعلة في عملية السلام ومراحل العمليات الانتخابية وترشيحها لرئاسة الجمهورية.

وفي الجانب الاقتصادي ارتادت المرأة مجالات القطاعات الصناعية والتجارية، وانحازت لها سياسات الدولة في التمويل الأصغر بإنشاء محافظ متخصصة لها.

وأما في المجالات الخدمية ناصرت الاستراتيجيات والسياسات قطاع المرأة والتي ترمي إلى تخفيض وفيات الأمهات والأطفال ومجانية العمليات القيصرية والحد من انتشار الأمراض الفتاكة بجانب السياسات التعليمية التي أدت إلى ارتفاع إعداد الفتيات الملتحقات بمراحل التعليم المختلفة وبرامج تعليم المرأة الريفية الظاعنة وتعميم النوع الاجتماعي في المناهج الدراسية.

ومن التحديات التي تواجه المرأة خفض نسبة وفيات الأمهات، وارتفاع نسبة التمثيل في مواقع اتخاذ القرار، و محو الأمية وسط النساء، والنهوض بالمرأة الريفية ، **مما يستوجب الأمر :**

١. تضافر جهود كافة الجهات ذات الصلة لتفعيل السياسة القومية لتمكين المرأة وتعزيز السياسات المناصرة للمرأة للارتقاء بأوضاعها لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية
٢. تعزيز السياسات المالية المناصرة لقضايا المرأة و المشروعات الداعمة لها .
٣. تفعيل السياسات والاستراتيجيات والبرامج المؤدية لتخفيض معدل وفيات الأمهات وفقاً للأهداف التنموية للألفية.
٤. تعزيز وتمكين دور الوزارة التنسيقي باعتبار إن العمل في مجال المرأة عمل تتقاطع فيه الجهود الرسمية و الطوعية والشعبية.
٥. تكوين قاعدة بيانات.
٦. ترقية و تطوير الهياكل والآليات والكادر العامل في مجال المرأة على كل المستويات في المركز والولايات ومنظمات المجتمع المدني.
٧. تفعيل برامج محو الأمية بين النساء بالتركيز على المرأة الريفية.